

الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

قرار رقم ٨٧٦ لسنة ١٩٩١ (بالتفويض)

في شأن قيام مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة
بإجراء دراسة ميدانية لمشروع بحث الزواج المبكر والسلوك الانجابي
والصحة تحت إشراف الأستاذة الدكتورة / ليلي شكرى الحمامصي
مديرة المشروع وذلك بتمويل من المجلس القومي للسكان

رئيس قطاع الإحصاء

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء وتنظيم
الجهاز ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٢٢١ لسنة ١٩٦٨ في شأن إجراء الإحصاءات والتعدادات
والاستفتاءات والاستقصاءات ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٧

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٩٠ ؛

وعلى كتاب الجامعة الأمريكية بالقاهرة المؤرخ ١٩٩١/٢/٦ ؛

وعلى كتاب الجامعة الأمريكية بالقاهرة المؤرخ ١٩٩١/٣/١٠ والمرفق معه صورة

من العقد المبرم بين الجامعة والمجلس القومي للسكان ؛

قرر:

مادة ١ - يقوم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بإجراء
الدراسة الميدانية المشار إليه بعاليه وذلك بتمويل من المجلس القومي للسكان تحت
إشراف الأستاذة الدكتورة / ليلي شكرى الحمامصي مديرة المشروع .

مادة ٢ - تجرى هذه الدراسة الميدانية بأسلوب الحصر الشامل والعينة وفقاً لما يلي:
(أ) المسح الشامل لقرى الدراسة .

(ب) السيدات المتزوجات في سن الانجاب في عمر ٤٩ سنة فأقل وذلك على عينة
حجمها ١٠٠٠ مفردة بكل قرية من قرى البحث .

- (ج) أم أوحمة المجيبة المقيمة معها للسيدات المتزوجات في الخمس سنوات الأخيرة وذلك على عينة حجمها ٥٠ مفردة بكل قرية من قرى البحث .
- (د) مقابلات متعمقة مع عائلات بعض السيدات المتزوجات في الخمس سنوات الأخيرة وذلك على عينة حجمها ٢٠ مفردة بكل قرية من قرى البحث .
- (هـ) السادة العاملين بالخدمات الصحية وخدمات تنظيم الأسرة بكل قرية من قرى البحث .

وذلك على عدد من القرى متوسطة الحجم في الدلتا وصعيد مصر هي :

محافظة القليوبية	محافظة الشرقية	محافظة أسوان
مركز طوخ	مركز منيا القمح	مركز أسوان
الحصنة	الصنفاين البحرية	الأغشاب
زاوية بلتان	القرقرة	مركز كوم أمبو
ساهرة	بنى هلال	الرقبة
شبرا هارس	تلبانه	السبيل
قرقشندة	شبرا العنب	فارس
كفر الجمال	كفر فرج جرجس	مليحة
كفر العمار	ملامس	
كفور عابد	ميت سهيل	
كوم الأطرون	كفر شلشلمون	
نامول		

وبشرط موافقة مفردات العينة وموافقة مديريات الشؤون الصحية بالمحافظات محل الدراسة وتحت إشراف مكاتب الأمن بكل منها وذلك بالنسبة للبند هـ - مع مراعاة أن البيانات الفردية صرية بحكم القانون وعدم استخدام البيانات التي يتم جمعها إلا لأغراض هذه الدراسة الميدانية .

مادة ٣ - تجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة الميدانية طبقا للاستمارات المعدة لهذا الغرض والمعتمدة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وعدد صفحاتها أربعة وأربعون صفحة وبياناتها كالتالي :

- (أ) إستمارة الأسرة وعدد صفحاتها ثلاث صفحات .
- (ب) إستمارة السيدات المتزوجات في سن الانجاب ٤٩ سنة فأقل وعدد صفحاتها ثلاثون صفحة .
- (ج) إستمارة أم أوحمة المحيية المقيمة معهن السيدات المتزوجات في الخمس سنوات الماضية وعدد صفحاتها تسع صفحات .
- (د) إستمارة الأسئلة الاسترشادية لبحث متعمق لعائلات بعض السيدات في الخمس سنوات الماضية وعد صفحاتها صفحة واحدة .
- (هـ) إستمارة الأسئلة الاسترشادية الخاصة بالخدمات الصحية والعاملين في هذه الخدمات وعدد صفحاتها صفحة واحدة .
- وذلك خلال عام واحد من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٤ - لا يتم البدء في تنفيذ إجراءات هذه الدراسة الميدانية إلا بعد صدور هذا القرار .

مادة ٥ - يوافق الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء فوراً بنسختين من النتائج الأولية لهذه الدراسة الميدانية ثم يوافق بنسختين من النتائج النهائية لهذه الدراسة الميدانية فور الانتهاء من إعدادها .

مادة ٦ - يقوم بجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة ميدانياً باحثات مصريات فقط .

مادة ٧ - يلتزم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة قبل إجراء هذه الدراسة ميدانياً بإبلاغ السادة مدير ومديرات الأمن التابعة لوزارة الداخلية بمحافظات القليوبية والشرقية وأسوان بصورة من هذا القرار وقبل البدء في التنفيذ مرفقاً بها أسماء القائمات بالدراسة الميدانية وتاريخ البدء والانتهاء الفعليين للدراسة الميدانية .

مادة ٨ - يلتزم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بعدم إجراء أية فحوص إكلينيكية إلا بعد موافقة السيد الدكتور / وزير الصحة .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ما

صدر في ١٧/٨/١٩٩١

مهندس زراعي
مصطفى سالم جعفر